جهود ابن القطان الفاسي (ت 628 هـ)
في الجرح والتعديل من خلال كتابه
لله بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام

د. عبد السلام العزوزي

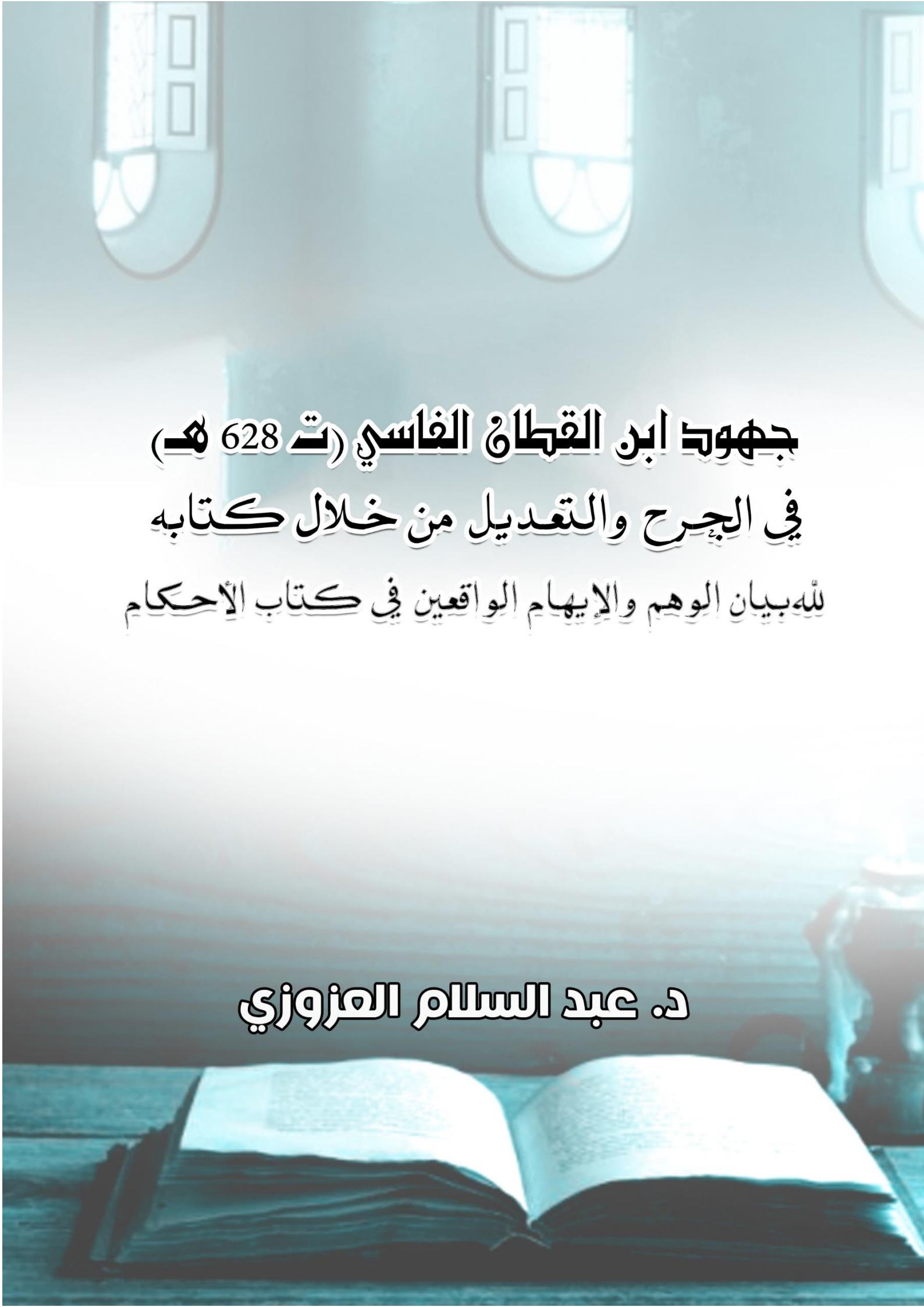

بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المداخلة:

جهود ابن القطان الفاسي (ت628ه) في الجرح والتعديل من خلال كتابه " بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام "

د. عبد السلام العزوزي

من المغرب

خريج مؤسسة دار الحديث الحسنية

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين؛ والصلاة والسلام على نبي الله ورسوله الأمين؛ معلم الأمة سيدنا محمد، وآله وصحبه أجمعين. وبعد؛

فقد اهتم علماء الأندلس بالنقد الحديثي وازدهر هذا العلم في الأندلس، وتوسعوا في نقد الرواة والرواية، وتأثروا بمنهج ابن وضاح القرطبي، ومن أبرز هؤلاء عبد الحق الإشبيلي الذي يعتبر من الحفاظ المشهود لهم بالعلم ومعرفة الرجال، وصنف مؤلفات هامة في علوم الحديث ومن أشهرها كتابه "الأحكام، الأحكام الصغرى والوسطى والكبرى"، وقد تصدى له ابن القطان الفاسي في كتاب سماه "بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام"، وحرص ابن القطان على تتبع أوهام عبد الحق الاشبيلي وإيهاماته وركز على بيان الأغلاط والتجاوزات في النقل. وبخاصة فيما يتعلق بالأغلاط المرتبطة باستبدال راو بآخر، أو زيادة راو أو نقصه أو تداخل الأسانيد أو ايراده المرفوع على أنه موقوف، كما ناقشه في القسم الثاني من الكتاب فيما يتعلق بآرائه وأفكاره وعلله وأحكامه واستدراكاته، وهذا القسم هو الأهم في كتابه، لأنه ظهرت فيه كفاءة ابن القطان ومكانته في مجال النقد.

واعتبر كتاب "الوهم والإيهام " من أهم الكتب المغربية في علم علل الحديث، نظرا لما تميز به من أسلوب علمي رصين في بيان مكانة الرواة، من حيث الجرح والتعديل، ومن حيث غزارة مادته العلمية واعتماده على مراجع أصيلة مفقودة، وانفراده بتعريف رجال لم يعرف بهم أحد قبله، بالإضافة إلى تأصيله لقواعد علم الحديث ،،،

ولابن القطان في ميدان الجرح والتعديل وجهات نظر وأحكام واستدراكات[1]، ونقول وتقويمات، حازت رضا النقاد في مجموعها، وناقشوه فيما اعتبر متشددا رغم تحليه بقدر غير قليل من المرونة، ومفارقة مألوف أهل بلده فيما يرجع إلى مفاهيم العدالة والضبط.

---

[1] – ومن ذلك قوله: "ذكر عبد الحق من عند أبي داود من طريق حرام بن حكيم في غسل الأنثيين من المذي ثم قال: لا يصح غسل الأنثيين وليس يحتج في هذا الاسناد بذلك" الاحكام 47/1.

وعقب ابن القطان: كذا قال، وهو كذلك ولكن بقي عليه أن يبين منه موضع العلة، وهو الجهل بحال حرام بن حكيم الدمشقي، وهو حرام بالراء بعد الحاء المفتوحة...وإذا جعلت حراما هذا موضع علة الخبر على ما أراه، فإن كان ذلك أيضا معنى أبي محمد

فما الذي يميز منهج ابن القطان في الجرح والتعديل؟

هذا وقد اقتضى منهج الدراسة أن يكون البحث في المباحث التالية:

المبحث الأول– مذهب ابن القطان في معرفة الرواة.

المبحث الثاني– تأصيل ابن القطان في مجهول العين والحال والمستور

المبحث الثالث– قوادح العدالة عنده.

المبحث الرابع– **منهجه في التعليل بالإخلال بالضبط.**

المبحث الخامس– كلامه في رجال الصحيحين.

- **خاتمة:** في أهم النتائج

فقد ناقض فيه وذلك أنه لا يزال يقبل أحاديث المساتير الذين يروي عن أحدهم أكثر من واحد، وحرام هذا يروي عنه العلاء بن الحارث وزيد بن وافد وعبد الله بن العلاء ويروي هو عن أبي هريرة وعن عمه عبد الله بن سعيد...

وقد تبين المقصود وهو علة الخبر، ولما ذكر أبو محمد في باب الحيض حديث حرام هذا عن عمه، فما يحل للرجل من امرأته وهي حائض قال بعد: حرام ضعيف، ولا أدري من أين جاءه تضعيفه، وإنما هو مجهول الحال". بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام للحافظ ابن القطان الفاسي أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك، تحقيق د.الحسين آيت سعيد، دار طيبة الرياض، 1418هـ– 1997م. 216/2.

المبحث الأول - مذهب ابن القطان في معرفة الرواة:

المحور الذي يدور عليه مذهب ابن القطان في معرفة الرواة يتلخص في نقطتين:

الأولى- العدل الذي عدله أحد الثقات، سواء روى عنه واحد أو عشرة سواء عدله الراوي عنه أو غيره.

الثانية- الذي لم يعدله أحد سواء أروى عنه واحد أم مائة، كان معروفا بالعلم والرواية أم لم يكن ، اشتهر بالثقة والأمانة أم لم يشتهر ما لم يبلغ رتبة الإمامة، خرجا له في الصحيحين أم لا، فهو مجهول غير معروف ولا مقبول.

بالنسبة إلى النقطة الأولى يقول الحافظ العراقي:

«القسم الأول: مجهول العين وهو من لم يرو عنه إلا واحد، وفيه أقوال: الصحيح الذي عليه أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم أنه لا يقبل، والثاني يقبل مطلقا وهو قول من لم يشترط في الراوي مزيدا على الإسلام، والثالث إن كان المنفرد بالرواية عنه لا يروي إلا عن عدل كابن مهدي ويحيى بن سعيد ومن ذكر معهما واكتفينا في التعديل بواحد قبِل وإلا فلا. والرابع إن كان مشهورا في غير العلم بالزهد والنجدة قبِل وإلا فلا، وهو قول عبد البر...

والخامس إن زكاه أحد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه قبِل وإلا فلا وهو اختيار أبي الحسين ابن القطان في كتاب "بيان الوهم والايهام" »[1].

وبالنسبة إلى النقطة الثانية، يقول الشيخ عبد الحي اللكنوي الهندي في كتابه "الرفع والتكميل":

« كثيرا ما تطلع في ميزان الاعتدال نقلا عن ابن القطان في حق الرواة بعض الرواة لا يعرف له حال أو لم تثبت عدالته...

فلعلك تظن منه أن ذلك الراوي مجهول أو غير ثقة وليس كذلك فإن لابن القطان في اطلاق هذه الألفاظ اصطلاحا لم يوافقه عليه غيره، فقد قال الذهبي في "ميزانه" في ترجمة حفص بن بغيل؛ قال ابن القطان: ' لا يعرف له حال '.

---

[1] - شرح الفية العراقي 341/1.

قلت لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا لأن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذلك الرجل أو أخذ عمن عاصره ما يدل على عدالته، وفي الصحيحين من هذا النمط كثيرون ما ضعفهم أحد ولا هم بمجاهيل انتهى.

وقال أيضا في ترجمة مالك المصري قال ابن القطان: هو ممن لم تثبت عدالته؛ يريد أنه ما نص أحد على أنه ثقة، وفي رواة الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحدا وثقهم، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة و لم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح»[1].

والواقع أن الذي انفرد به ابن القطان في المجهول، قد بناه على أصل انفرد به أيضا، ولكي ندرك الموضوع من أساسه اقدم التوضيح التالي:

الحديث عند ابن القطان صحيح يعمل به وغير صحيح لا يعمل به، فالصحيح المعمول به هو ما كان رواته ثقات، وغير الصحيح الذي لا يعمل به هو الضعيف والحسن.

والثقة هو الذي نص على توثيقه أحد الثقات المحدثين، بألفاظ تؤدي معنى التعديل عند المحدثين وهذا الذي يؤدي معنى التعديل عند المحدثين هو ما أشار إليه في مقدمة كتابه حيث قال: " لكنه- أي الحديث- يقبل من رواية العدل الناقل له من أحوال من روى عنه الحديث، ما يحصل عنده الثقة بنقله، أو عكس ذلك. ونقلهم لذلك إما مفصلاً وإما مجملا، بلفظ مصطلح عليه، كألفاظ التعديل والتجريح، فإنهم قد تواضعوا عليها بدلاً من التطوف على جزئيات الأحوال، وتأديتها على التفصيل. فكما كان يحصل لنا من نقل العدل إذا قال لنا: إن فلانا كان ورعاً، حافظا، فهما، عالما، أن فلانا المذكور مقبول الرواية، مرجح جانب صدقه على جانب كذبه، فكذلك يحصل لنا ذلك، إذا قال لفظاً من الألفاظ المصطلح عليها "[2].

---

[1] – الرفع والتكميل (1 / 258).

[2]– بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (2 / 11).

ومعلوم أن هذه الألفاظ المصطلح عليها هي المذكورة في مراتب:

الجرح والتعديل في كتب المصطلح كثقة وثبت وحجة وحافظ وإمام وأوثق الناس وأضبط الناس، صاحب حديث الخ، وهو يستشهد بها كثيرا على تعديل الرواة ويحترز عن الألفاظ التي تشعر بالمدح والثناء ولا تؤدي معنى التعديل عند المحدثين: وذلك مثل:

أ- اسحاق بن بنت داود بن أبي هند: قال عنه: "ويرويه عن هشام إسحاق ابن بنت داود بن أبي هند، ولا تعرف له حال إلا أن الحسن بن الصباح قال في نفس الإسناد لما رواه عنه: إن إسحاق هذا من خير الرجال، وهذا لا يقضى له بالثقة في الرواية "[1].

ب- ومحمد بن مخلد الرعيني قال عنه: " لم تثبت عدالته، وهو حمصي يكنى أبا أسلم، سئل عنه أبو حاتم فقال: لم أر في حديثه منكرا"[2].

ت- وحرب بن عبيد الله سئل عنه ابن معين، فقال: مشهور. وهذا غير كاف في تثبيت روايته، فكم من مشهور لا تقبل روايته"[3].

ث- في إسناده هذا الحديث شداد بن أبي عمرو بن حماس، عن أبيه. لم يزد على هذا في تعليله، ولا بيان فيه وإنما علته أن شدادا وأباه أبا عمرو، لا تعرف لهما حال، ويختلف في الأب المذكور. فمنهم من يقول فيه: أبو عمر. ومنهم من يقول: أبو عمرو. قال ابن عبد البر: كان من العباد. وهذا ليس بكاف فيما ينبغي من تعرف حاله في الرواية"[4].

ج- وابن عبد البر يقصد تعديل الرجل بقوله كان من العباد " وذلك مبني على مذهبه الذي حكاه عنه ابن الصلاح حيث قال: " بلغني عن أبي عمر بن عبد البر الأندلسي وجادة قال: كل من لم يرو عنه إلا رجل واحد فهو عندهم مجهول إلا أن يكون رجلا مشهورا في غير حمل العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالنجدة"[5].

---

[1]- المصدر نفسه - (3 / 63)

[2]- المصدر نفسه - (3 / 64)

[3]- المصدر نفسه - (3 / 494).

[4]- المصدر نفسه - (3 / 593).

[5] -مقدمة ابن الصلاح - (1 / 190).

ح- وجعفر بن برقان، وهو أيضا لا تعرف حاله، وإن كانوا قد قالوا: يكتب حديثه"[1].

فإذا لم يعدل الرجل بحسب ما تقدم أو زكى بألفاظ لا تؤدي معنى المجهول البتة وحديثه هو الضعيف وعبر عن هذا بتعبيرات خمس:

- المجهول البتة.
- المجهول.
- المجهول العين.
- المجهول الحال.
- المجهول العين والحال.

وإن روى عنه اثنان فصاعدا سواء أكان معروفا بطلب الحديث أم لم يكن عرف بالصدق والأمانة أم لم يعرف فهو المستور وحديثه هو الحسن. اللهم إلا إن تجاوزت شهرته حد الاستفاضة كالأئمة الكبار فهؤلاء لا يسأل عنهم ويلاحظ بعد هذا أنه يعبر في كثير من الأحيان عن المستور بمجهول الحال، ولكن ابن القطان لا يعني المعنى الاصطلاحي بل يعني في تعبيره هذا المعنى اللغوي، وهو وإن روت عنه جماعة وعرف برواية الحديث فحاله غير معروفة في الرواية إذ لم ينص أحد على تعديله، وإلا فإنه بحسب قاعدته الآتية لا يفرق اصطلاحيا بين مجهول العين ومجهول الحال، فكلاهما الذي روى عنه واحد و لم يعدل.

بعد هذا التوضيح نذكر جزئيات تصرفه على سبيل الاستقراء ثم نذكر القاعدة المستخلصة من ذلك كما نص عليها هو بنفسه في بعض المواضع من كتابه.

1-فأما عبد الرحمن بن عمرو السلمي فترجم البخاري وابن أبي حاتم باسمه؛ فأما ابن أبي حاتم فلم يقل فيه شيئا. وأما البخاري، فإنه ذكر روايته عن العرباض، ورواية خالد بن معدان، وضمرة بن حبيب، وعبد الأعلى بن هلال عنه، و لم يزد. فالرجل مجهول الحال، والحديث من أجله لا يصح ".[2]

---

[1]- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام - (4 / 36).

[2]- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام - (4 / 88).

2-وعبد الرحمن بن ميسرة هذا، مجهول الحال لا يعرف روى عنه إلا حريز بن عثمان."[1]

3-حين ذكر عبد الحق مرسل إبراهيم بن عبد الرحمن العذري" يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله...." من طريق ابن عبد البر، وذكره المسند عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص من طريق العقيلي وقال: وأحسن ما في هذا - فيما أعلم - مرسل إبراهيم بن عبد الرحمن العذري"؛ عقب ابن القطان: " فإن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري مرسل هذا الحديث، لا نعرفه البتة في شيء من العلم غير هذا، ولا أعلم أحدا ممن صنف الرجال ذكره..... فهو عندهم غاية المجهول، فكيف يعرض عن مثل هذه [العلة] التي هو بها في جملة ما لا يحتج به أحد، إلى الاقتصار على الإرسال الذي يكون به في جملة ما يختلف فيه"[2].

4-وعطاء العامري والد يعلى بن عطاء، مجهول الحال لا تعرف له رواية إلا هذه، وأخرى عن عبد الله بن عمرو بن العاص، ولا يعرف روى عنه غير ابنه يعلى [وهو] وإن كان ثقة، فإن روايته عنه غير كافية في المبتغى من ثقته"[3].

5-قال عبد الحق عن الوليد بن زروان: روى عنه حجاج، وجعفر بن برقان، وأبو المليح الرقي. عقب ابن القطان: " والوليد هذا مجهول الحال، ولا يعرف بغير هذا الحديث"[4]. يعني حديث أنس بن مالك عن أبي داود " كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء فأدخله تحت حنكه ' الحديث.

6-وداود بن حماد هذا، يشبه أن يكون داود بن حماد بن فرافصة، البلخي، كان بنيسابور، يروي عن سفيان بن عيينة، ووكيع، وإبراهيم بن الأشعث، روى عنه أبو زرعة، وأحمد بن سلمة النيسابوري. بهذا ذكره ابن أبي حاتم من غير مزيد، فحاله مجهولة، وإن لم يكن هو، فهو مجهول العين والحال"[5].

---

[1]- المصدر نفسه - (4 / 109).

[2] - المصدر نفسه - (3 / 41).

[3]- المصدر نفسه - (4 / 120).

[4]- المصدر نفسه - (5 / 17).

[5] - المصدر نفسه (3 / 236).

وداود بن حماد هذا، يشبه أن يكون داود بن حماد بن فرافصة، البلخي، كان بنيسابور، يروي عن سفيان بن عيينة، ووكيع، وإبراهيم بن الأشعث، روى عنه أبو زرعة، وأحمد بن سلمة النيسابوري . بهذا ذكره ابن أبي حاتم من غير مزيد، فحاله مجهولة، وإن لم يكن هو، فهو مجهول العين والحال.

هذا التفريق من ابن القطان بين مجهول العين ومجهول الحال ليس على ظاهره فهو لا يفرق بينهما اصطلاحيا، بل يلجأ أحيانا إلى هذا التفريق.

7-ذكر عبد الحق الاشبيلي حديث أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول اللهﷺ: ' لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريان '. ثم قال: القاسم بن محمد هذا متروك. وعقب ابن القطان: " وقد بينا الخطأ الذي في قوله: 'القاسم بن محمد' في باب نسبة الأحاديث إلى غير رواتها. ونبين الآن - إن شاء الله - أنه ترك في الإسناد من لا يصح من أجله. قال الدارقطني: حدثنا عبد الله بن أحمد بن ثابت البزار حدثنا القاسم ابن عاصم، حدثنا موسى بن داود، حدثنا القاسم بن عبد الله العمري، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري، عن أبيه، عن أبي سعيد، فذكره. أشبه من يكون عبد الله هذا، عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، فإنه الذي يروي عن أبي سعيد، ويروي عنه ابناه: محمد، وعبد الرحمن ولكني لا أحقق أنه هو، وذلك لأنه في هذا الحديث، إنما يرويه عن أبيه، عن أبي سعيد، فلا أدري - لأجل ذلك - أنه هو، ولو كان هو لم ينفع ذلك في شأن أبيه، فإنه لا يعرف له حال، فالحق أنهما مجهولان"[1].

تلك نماذج كثيرة تظهر تصرفاته في المجهولين، ولعلها قد اعطت فكرة ولو نسبية عما أجمل في التوضيح السابق عن مذهبه في مجهول العين والحال وأنهما واحد عنده، وأنه يعبر عن مجهول العين بمجهول الحال حقيقة عرفية عنده، كما يعبر عن المستور الذي روى عنه أكثر من واحد في اصطلاحه بمجهول الحال تجاوزا.

[1]- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام - (3 / 178).

المبحث الثاني- تأصيل ابن القطان في مجهول العين والحال والمستور:

قال في تصدير "باب ذكر أحاديث أعلها برجال وفيها من هو مثلهم أو أضعف أو مجهول لا يعرف": "...والذين يترك إعلال الأخبار بهم في هذا الباب، هم إما ضعفا، وإما مستورون ممن روى عن أحدهم اثنان فأكثر، و لم تعلم مع ذلك أحوالهم وإما مجهولون، وهم من لم يرو عن أحدهم إلا واحد، و لم تعلم مع ذلك حاله، فإنه قد يكون فيمن لم يرو عنه إلا واحد من ثقته وأمانته".[1] ويستخلص من هذا النص أربعة أصول لابن القطان:

الاول- الذي روى عنه اثنان فأكثر و لم يعدل هو المستور.

الثاني- الذي لم يرو عنه إلا واحد و لم يعدل هو المجهول عينا وحالا، غاية ما هنالك أنه يعبر عنه تارة بمجهول العين، وتارة بمجهول الحال، وتارة بالمجهول.

الثالث- من روى عنه واحد وعدل فهو ثقة.

الرابع- الضعيف قسيم المجهول، فإن الضعيف قد عرفت حاله، وارتفعت عنه الجهالة، والذي عرف من حاله هو الضعف.

2- وقال ابن القطان في تصدير " باب ذكر أحاديث سكت عنها مصححا لها وليست بصحيحة".

".....وذلك أن ما سكت عنه من الأحاديث المذكورة هكذا بغير أسانيد ولا قطع منها، منها ما هو صحيح لا شك في صحته وهو الأكثر، ومنها ما ليس بصحيح، بل إما حسن وإما ضعيف سكت عن جميعها سكوتا واحدا..... ونعني بالحسن ما له من الحديث مترلة بين مترلتي الصحيح والضعيف، ويكون الحديث حسنا هكذا إما بأن يكون أحد رواته مختلفا فيه... وأما أن يكون أحد رواته إما مستورا وإما مجهول الحال [2].

---

[1] – المصدر نفسه 159/1.

[2] – سيتضح بعد من كلامه أن مجهول الحال الذي روى عنه واحد و لم يعدل، هو المجهول البتة وهذا الصنف حديثه ضعيف عنده لا حسن.

ولنبين هذين القسمين:

فأما المستور فهو: من تثبت عدالته لدينا ممن قد روى عنه اثنان فأكثر، فإن هذا يختلف في قبول روايته من لا يرى رواية الراوي العدل عن الراوي تعديلا له.

فطائفة منهم يقبلون روايته، وهؤلاء هم الذين لا يبتغون على الاسلام مزيدا في حق الشاهد والرواي، بل يقنعون بمجرد الاسلام مع السلامة من فسق ظاهر، ويتحققون إسلامه برواية عدلين عنه، إذ لم يعهد أحد ممن يتدين يروي الدين إلا عن مسلم.

وطائفة يردون رايته، وهؤلاء هم الذين يبتغون وراء الاسلام مزيدا، وهو عدالة الشاهد أو الراوي.

وهذا بناء على أن رواية الراوي عن الراوي ليست تعديلا له، فأما من يراها تعديلا له، فإنه يكون بقبول روايته أحرى وأولى ما لم يثبت جرحه.

والحق في هذا هو أنه لا تقبل روايته، ولو روى عنه جماعة ما تثبت عدالته.[1]

ومن يذكر في كتب الرجال برواية أكثر من واحد عنه مهملا من الجرح والتعديل، فهو غير معروف الحال عند ذاكره بذلك، وربما وقع التصريح بذلك في بعضهم.

وسيأتي منه في هذا الباب حديث (**من زار قبري وجبت له شفاعتي**) فإن أبا حاتم قال في رواية موسى بن هلال البصري إنه مجهول، وذلك بعد ذكر رواية جماعة عنه[2].

وكل هذا الذي عمل به من التوقف عن تصحيح أحاديث هذا الصنف صواب. فأما ما يقع له مما أثبته في هذا الباب، من سكوته عن الأحاديث – وهي من رواية هذا الصنف – فخطأ.

---

[1] – وهذا ما رده عليه الحافظ الذهبي في حق رجال الصحيحين الذين لم يعدلهم أحد، فإن مجرد إخراج الشيخين لحديث الرجل يعتبر تعديلا له عند سائر المحدثين، وخاصة من احتجا به وذكراه في الصول لا في المتابعات والشواهد، ويمكن اعتبار ابن القطان قد خرق إجماع المحدثين بتجهيله لرجال الشيخين الذين لم يعدلهم احد، كما على ذلك الذهبي وغيره، على أن الذي روى عنه جماعة واشتهر بالرواية وما ضعفه أحد، لا يمكن اعتباره مجهولا مردود الرواية، وإذا اعتبر الناس ابن حبان متساهلا حيث وثق كل من روى عنه واحد و لم يجرح ومع ذلك عملوا بتعديله لكثير من الرواة على هذا النحو رغم اعترافهم بتساهله، فإن من روت عنه جماعة من النقاد و لم ينصوا مع ذلك على تجريحه، لا شك أنه عدل مقبول الرواية، وأن ابن القطان قد تشدد في هذه المسألة تشددا بالغا.

[2] – بيان الوهم والايهام 46/2. انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 166/8

فهذا قسم المساتير. أما قسم مجهولي الأحوال، فهم قوم إنما روى عن كل واحد منهم واحد لا يعلم روى عنه غيره. فهؤلاء إنما يقبل رواية أحدهم من يرى رواية الراوي العدل عن تعديلا له كالعمل بروايته. فأما من لا يرى رواية الراوي عن الراوي تعديلا له فإنهم لا يقبلون رواية هذا الصنف إلا أن تعلم عدالة أحدهم فإنه إذا علمت عدالته لم يضره أن لا يروى عنه إلا واحد.

فأما إذا لم تعلم عدالته وهو لم يرو عنه إلا واحد، فإنه لا يقبل روايته لا من يبتغي على الاسلام مزيدا ولا من لا يبتغيه [1].

وقد عمل أبو محمد في هذا بالصواب: من رد روايتهم وقبول رواية من علمت عدالته منهم، وأخطأه ذلك في قوم منهم، صحح أيضا أحاديثهم بالسكوت عنها، تبين ذلك في هذا الباب إن شاء الله تعالى. فإن قيل: ولعله فيمن سكت عن حديثه من هؤلاء الذين ترى أنت أنه لم يرو عنه إلا واحد، قد رأى هو فيهم ما لم تر، وعلم ما لم تعلم، وكذلك أيضا في أحاديث المساتير الذين قد روى عن كل واحد منهم أكثر من واحد، إلا أن عدالة أحدهم لم تثبت، لعله قد علم في تعديلهم ما لم تعلم. فالجواب أن أقول: فأعني على تعرف صوابه أو خطئه ببحث يرقى بك عن حضيض تقليده، وإذا فعلت ذلك فقد حصل المقصود، ولعلك إذا فعلت ذلك عرفت صحة قولي، فإن آحاد من اعتراه ذلك فيهم، استوى أهل هذا الشأن في العلم بأحوالهم، وسترى ذلك فيما نذكره منه إن شاء الله تعالى..

والضعيف الذي أنبه عليه إن شاء الله في هذا الباب مما سكت عنه، هو، ضعيف إما بضعف راو من رواته، وإما بكونه مجهولا البتة عينه وحاله".[2]

والمجهول البتة هذا في نظره ونظر الجمهور هو الذي روى عنه واحد و لم يوثق وهو المجهول الحال عنده، فحديثه ضعيف عنده لا حسن، إذ الحسن عنده هو حديث المستور الذي روى عنه أكثر من واحد ولك يوثق، فحديثه ليس بصحيح، ولا تلزم الحجة بنقله عنده، وهو بمثابة مجهول الحال الذي لم يرو عنه إلا واحد. هذا من حيث النتيجة. وأما من حيث الاصطلاح، فحديث المستور حسن وحديث المجهول ضعيف.

---

[1] – هؤلاء الذين جعل حديثهم مردودا من الجميع هم الذين قرنهم مع المستورين في أول هذا التصدير، وجعل حديثهم حسنا.

[2] – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (4 / 11إلى ص25)

وهذا ما يؤديه التأصيل التالي:

3- فهو بعد أن ذكر أن المجهولين مطلقا ينقسمون إلى ثلاثة اقسام:

قسم منهم لا يعرف أصلاً إلا في الأسانيد، و لم تصنف أسماؤهم في مصنفات الرجال. وقسم هم مصنفون في كتب الرجال، مقول فيهم: إنهم مجهولون. وقسم ثالث، هم مذكورون في كتب الرجال، مهملون من القول فيهم، إنما ذكروا برواتهم من فوق ومن أسفل فقط.....

والحق في هذا أن جميعهم مجهولون، لأنهم لما لم يثبت أن أحداً منهم روى عنه إلا واحد، فهو لم يثبت لنا منه بعد أنه مسلم، فضلا عن كونه ثقة، ولو ثبت لدينا كونه عدلاً، لم يضره أن يكون لا يروي عنه إلا [واحد، لأن العدد ليس بشرط في الرواية، و] كذلك لو ثبت لنا أنه مسلم لم يضره أن لا يروي عنه جماعة، والتحق بالمساتير الذين روى عن كل واحد منهم اثنان فأكثر، الذين حكمهم أنهم مختلف فيهم بحسب الاختلاف في ابتغاء مزيد على الإسلام، والسلامة من الفسق الظاهر. والحق فيهم أنهم لا يقبلون ما لم تثبت عدالة أحدهم، وأنهم بمثابة المجاهيل الأحوال، الذين لم يرو عن أحدهم إلا واحد، فإنا إذا لم نعرف حال الرجل، لم تلزمنا الحجة بنقله. وما ذكرهم مصنفو الرجال، مهملين من الجرح والتعديل، إلا أنهم لم يعرفوا أحوالهم وأكثرهم إنما وضعوا في التراجم الخاصة بهم في كتب الرجال، أخذاً من الأسانيد التي وقعوا فيها، فهم إذن مجاهيل حقاً"[1].

فلعل الاشكال الذي صاحب هذه المسألة المعقدة عند ابن القطان قد انزاح، وعرفنا مذهبه في المجهول، فإن عباراته فيما أصله وفي تصرفاته وتطبيقه تحمل من الغموض والاضطراب ما جعل مذهبه غير واضح المعالم ولا محدد الأركان ويضم كلامه بعضه إلى بعض، واستقراء تصرفه في عشرات بل مئات الجزئيات أمكن الخروج بالنتيجة التي تقدم تسطيرها في التوضيح وبعض التعليقات التي تخللت نقل كلامه.

المبحث الثالث- قوادح العدالة عنده.

أولا- اعتدال مذهب ابن القطان في العدالة:

فابن القطان بعد أن يعرف الراوي بتعديل أحد أهل الخبرة له لا يطالبه كباقي المغاربة والأندلسيين بأن يكون معصوما من التروات والنوازع البشرية، ولا يشترط في الثقة أن يتخلى عما ارتآه أو اعتقده من

---

[1] - المصدر نفسه - (5 / 521).

المذاهب والآراء؛ التي لا تتفق مع مذاهب معتقدات أهل السنة، إذا كان صادقا فيما يرويه، فهو على عكس عبد الحق الذي علل حتى بالإمام أبي حنيفة؛ باعتبار ما نسب إليه من الإرجاء وناقشه في ذلك ابن القطان.

والحق أن ابن القطان في العدالة معتدل، وقد تحلى في قوادحها بروح مشرقية مرنة وأظهر أنه يتميز بحاسة نقدية في الرواة كالتي كانت عند النقاد الكبار أمثال الإمام مالك وابن معين وعلي بن المديني والبخاري والدارقطني وأضرابهم إذ ينفذ بمهارة إلى ما خفي من أحوال الرواة فيميز منهم الصادق في حديثه على ما رمي به من صنوف البدع وأنواع المذاهب وأضرب العبث وخوارم المروءة وقد يجرح بالابتداع إذا تجاوز حد الاعتدال وانقلب إلى مغالاة أو دعوة الى المذهب الاعتقادي للراوي. أما الابتداع المجرد عن الغلو والدعوة فإنه عندما حكم على عبد الله بن أبي الهذيل أبي المغيرة بأنه ثقة نقل عن العجلي" أنه كان عثمانيا ثم قال: "ولا نعدمه وما أشبهه في كثير ممن يحتج بهم "[1].

وهذه العبارة تحمل الكثير من المعاني بالنسبة إلى مذهبه فتوثيقه للرجل ثم قوله وما أشبهه يعني عنده أن من كان على شاكلته كالشيعي والمرجي والقدري والخارجي ومن إليهم إذا كانوا صادقين في روايتهم لا تضر انتماءاتهم ويحتج بهم وعندما جرح غيره بالقراءة بالتطريب وسماع الألحان وغير ذلك مما يعتبر قادحا في المروءة صحح حديث ذلك الراوي و لم يلتفت إلى ما جرح به. وهذا يسلمنا إلى الحديث عن مذهبه في البدعة وخوارم المروءة باعتبار ما ثار من خلاف حولهما بين المحدثين. أما ما عدا ذلك من قوادح العدالة كالكذب والاتهام به والفسق العملي فالكل متفق على تجريح الراوي به ورد حديثه.

[1] – المصدر نفسه – (3 / 294).

ثانيا- البدعة وخوارم المروءة:

مسقطات العدالة عند المحدثين أربعة أنواع رئيسية:

1-الكذب والاتهام به ولا خلاف بينهم أن حديث الكذاب مردود غير مقبول.

2-الفسق بالفعل أو القول ولا خلاف بينهم أيضا أن الفاسق المجاهر بارتكاب الكبائر المعروفة في الدين ساقط العدالة والرواية.

3-الفسق بالاعتقاد وهو الابتداع أي اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف على عهد النبيﷺ.

4-خوارم المروءة؛ وقد اشترط قوم انتفاءها في عدالة الرواية كما في عدالة الشهادة. ونفى آخرون اشتراطها لأنها مسائل اعتبارية لا تنضبط، بل تختلف باختلاف الأعراف والأعصار..

ولذلك فابن القطان لا يهتم كثيرا بالابتداع المجرد وخوارم المروءة، ولا يجرح بهما الراوي، ويعل الحديث، إلا إذا انضم اليهما الكذب والاتهام به أو التدليس أو الخطأ الفاحش بل تجده يدافع عن رواة ثبت صدقهم وجرحوا بالابتداع أو خوارم المروءة ويصحح حديثهم[1]. نعم هو يرد حديث الداعية إلى مذهبه الابتداعي ويعلل به في بعض الأحيان كما قال: "وقد ذكروا من أمر عباد بن منصور التدليس، ونكارة الحديث، والقول بالقدر، والدعاء إليه. قال أبو حاتم البستي: ' كان قدريا داعية إلى القدر'. وقال فيه ابن معين: ' ليس بشيء '. وعنه في رواية أخرى ' أنه ثقة، لا ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه '. وهذا خطأ من ابن معين، إلا أن لا يكون علمه داعية، فإنهم إنما اختلفوا فيمن يقول برأي فاسد ولا يدعو إليه، أما إذا كان داعية، فالثقة به ساقطة، وروايته مردودة عند جميعهم "[2].

ويمكن استقراء صنيعه في الابتداع وخوارم المروءة في الجزئيات التالية:

- النموذج1: **شهر بن حوشب الأشعري** تابعي روى عن عدد من الصحابة رمز له في "تهذيب التهذيب" بإخراج البخاري له في "الأدب المفرد" ومسلم في الصحيح في بقية الأربعة[3]. وقد اختلف فيه فمنهم من وثقه ومنهم من ضعفه وكان شعبة أشد المضعفين له ومما ضعفوه به غشيانه ما يخل بالمروءة

---

[1] - كما تقدم في ابن أبي الهذيل قيل إنه عثماني: "ولا نعدمه وما أشبهه في كثير ممن يحتج بهم" بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام - (3 / 294).

[2] - بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام - (3 / 163).

[3] - انظر ترجمته المطولة في تهذيب التهذيب.369/4.

يقول عنه أبو الحسن بن القطان: " وشهر قد وثقه قوم، وضعفه آخرون. فممن وثقه ابن حنبل وابن معين وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: ليس بدون أبي الزبير. وغير هؤلاء يضعفه، و لم أسمع لمضعفيه حجة، وما ذكروه – من تزييه بزي الأجناد، وسماعه الغناء بالآلات، وقذفه بأخذ خريطة مما استحفظ من المغنم – ؛ كله إما لا يصح، وإما خارج على مخرج لا يضره. أما أخذه للخريطة فكذب عليه، وتقول الشاعر – أراد عيبه – فقال: (لقد باع شهر دينه بخريطة ** فمن يأمن القراء بعدك يا شهر)[1].

– **النموذج2: المنهال بن عمرو الأسدي**: مولاهم الكوفي أخرج له البخاري والأربعة، واختلف فيه أيضا من أجل ولعِهِ بالغناء، حتى قيل إنه كان له لحن يقال له: وزن سبعة[2]، علل به عبد الحق حديث علي عند أبي داود في صفة وضوء رسول اللهﷺ، وقال ابن القطان: " إن أبا محمد بن حزم، يضعف المنهال بن عمرو هذا، ويقول: إنه كان لا يقبل في باقة بقل. ورد من روايته حديث البراء بن عازب في أن روح الميت يعاد إلى جسده عند المساءلة في القبر.[3] ثم قال: " والرجل قد وثقه ابن معين والكوفي، وليس عليه درك فيما حكى عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، من قوله: ترك شعبة المنهال على عمد. قال ابن أبي حاتم: لأنه سمع من داره صوب قراءة بالتطريب. فإن هذا ليس بجرحه، إلا أن يتجاوز إلى حد يحرم، و لم يذكر ذلك في الحكاية، ولا أيضا فيما بشع من هذه الحكاية، وذلك ما ذكر العقيلي عن وهب قال: سمعت شعبة يقول: أتيت منهال بن عمرو، فسمعت عنده صوت طنبور فرجعت و لم أسأله قيل: فهلا سألته، فعسى كان لا يعلم ؟ ". قال ابن القطان: " فهذا – كما ترى – التعسف فيه ظاهر، ولا أعلم لهذا الحديث علة غير ما ذكرت"[4].

–**النموذج3: جابر الجعفي** أحد مشاهير الرواة الذين وقع الاختلاف فيهم، بين التوثيق والتكذيب قال وكيع: " مهما شككتم في شيء فلا تشكوا في أن جابرا ثقة حدثنا عنه مسعر وسفيان وشعبة وحسن بن صالح" وقال سفيان الثوري لشعبة " لئن تكلمت في جابر الجعفي لأتكلمن فيك"[5] وقد روى له أبو

---

[1] – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (3 / 321).

[2] – تهذيب التهذيب 320/10.

[3] – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (3 / 362).

[4] – المصدر نفسه – (3 / 362).

[5] – تهذيب التهذيب 47/2.

داود والترمذي وابن ماجة والمهم في ترجمته بعدما رمي به من الكذب أنه كان رافضيا يؤمن بالرجعة وقد علل به عبد الحق بناء على مذهبه حديثا بأن قال: " في إسناده جابر، وقد اختلف عنه"[1].

وعقب ابن القطان: " وهو حديث ضعيف، لكن لا يتعين للحمل عليه فيه جابر الجعفي، بل لعل الجناية من غيره ممن هو أضعف منه لا يصل إليه إلا به.... وفيه عمرو بن شمر الجعفي أيضا، وهو أحد الهالكين...فعلى هذا لا ينبغي تعصيب الجناية في هذا الحديث برأس جابر الجعفي"[2].

ثالثا- الجرح المجمل والجرح المفسر عند ابن القطان:

لا يقبل ابن القطان الجرح في الرواة إلا إذا كان مفسرا، حيث يقدم الجرح المفسر على التوثيق، إلا أنه تارة يلغي الجرح المجمل من الاعتبار وتارة يعتبر الحديث به حسنا وخاصة إذا كثر المجرحون، لأن له الحسن مذهبا خاصا قال: " ويكون الحديث حسنا هكذا، إما بأن يكون أحد رواته مختلفا فيه ؛ وثقه قوم وضعفه آخرون، ولا يكون ما ضعف به جرحا مفسرا، فإنه إن كان مفسرا، قدم على توثيق من وثقه، فصار به الحديث ضعيفا."[3]

وعلى هذا الأساس حسن حديثا ضعفه عبد الحق، وهو حديث عائشة عند أبي داود: "وجهوا] هذه البيوت عن المسجد [فإني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب '، من عند أبي داود، وقال: رواه من حديث أفلت بن خليفة ويقال: فليت، عن جسرة بنت دِجاجة، عن عائشة، ولا يثبت من قبل إسناده"[4]. وعقب ابن القطان: " و لم يبين بما هو عنده ضعيف. وهو حديث يرويه عبد الواحد ين زياد، قال: حدثنا أفلت، حدثتني جسرة بنت دجاجة، قالت: سمعت عائشة. وعبد الواحد ثقة، و لم يعتل عليه بقادح، وأبو محمد يحتج به. وقد صحح من روايته حديث: ' من توضأ خرجت الذنوب، حتى تخرج من أظفاره ' من كتاب مسلم.

---

[1] بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (3 / 102)

[2] – المصدر نفسه (3 / 103).

[3] – المصدر نفسه (4 / 13).

[4] – المصدر نفسه (5 / 327).

وحديث: ' كل خطبة ليس فيها شهادة، فهي كاليد..... فأما أفلت بن خليفة، أو فليت العامري، فقال ابن حنبل: ما أرى به بأسا، وقال فيه أبو حاتم: شيخ.[1] وأما جسرة بنت دجاجة، فقال فيها الكوفي: تابعية ثقة، وقول البخاري: إن عندها عجائب – لا يكفي لمن يسقط ما روت.... و لم أقل: إن هذا الحديث المذكور صحيح، وإنما أقول: إنه حسن، وكلامه هو يعطي أنه ضعيف "[2]. فلم يعتد بهذا القول المجمل من البخاري وهو أن عندها عجائب قال ابن حجر: " كأنه يعرض بابن حزم لأنه زعم أن حديثها باطل"[3].

إلا أن ابن القطان ربما يكون قد أسرف في هذا الاتجاه، حيث جعل الألفاظ الاصطلاحية المتواضع عليها للتجريح لا تؤدي معنى التجريح، وقد اعترف هو في مقدمة كتابه بأنه يقبل الألفاظ المتواضع عليها بدلا من التطوف على جزئيات المعاني.

المبحث الرابع - منهجه في التعليل بالإخلال بالضبط.

أهل المغرب بعدوتيه لم يعتبروا من الضبط إلا ما كان تاما، بحيث يجب على الراوي أن لا يهم ولا يغلط ولا يخطئ وأنهم لم يجزئوا الضبط كما جزأه المشارقة إلى أعلى وأوسط وأدنى، بل استعمل المغاربة العبارات التي تقال عادة في متوسط الضبط المقبول كقولهم لم يكن بالحافظ، غيره أضبط منه، إلى آخره لرد رواية الراوي بحيث تجعل في أحط مراتب الجرح وقد قال ابن الأبار عن الحافظ الكبير أبي العباس بن الرومية الاشبيلي النباتي صاحب "الذيل" على "كامل " ابن عدي في الضعفاء" رأيته ولقيته غير مرة و لم آخذ عنه ولا استجزته"[4]، وهذا بعد ثنائه عليه وعلى علمه وحفظه وذلك لأنه قيل فيه " غيره أضبط منه"[5]. فإذا كان المغاربة يرفضون مجرد سماع أن فلانا ليس بضابط أو غيره أضبط منه فإن ابن القطان على العكس من ذلك قد تناول جانب الضبط من شروط القبول بموضوعية وتفتح شأنه شأن كبار نقاد الحديث

---

[1] – انظر تهذيب التهذيب.

[2] – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (5 / 331).

[3] – تهذيب التهذيب.406/2.

[4] – التكملة 121/1.

[5] – الجرح والتعديل في المدرسة المغربية للحديث ص 76.

كالبخاري ومسلم اللذين اعتمدا رجالا تكلم في ضبطهم بناء على الدراسة الجزئية التي يجريانها على كل حديث حديث قال ابن القطان عن التلقين:

ومن يتلقن ولا يفطن لما لقن من الخطأ، تسقط الثقة به إذا تكرر ذلك منه، ومن شهد عليه بالتلقين لما هو خطأ، وكان ذلك منه مرة، ترك ذلك الحديث من حديثه، "[1]

ويمكن تتبع منهج ابن القطان في الضبط حيث قال:

1- **محمد بن أبي السري** العسقلاني، وهو متكلم فيه من سوء حفظه، وليس ينبغي أن يرد حديثه، فإنه حافظ، مكثر، صدوق"[2].

2-**عبد الله بن محمد بن عقيل**، وهو مختلف فيه، ضعفه قوم بسوء الحفظ، فالحديث من أجله حسن "[3].

3- **عكرمة بن عمار العجلي** أحد رجال مسلم والأربعة كان أميا إلا أنه كان حافظا وثقه الناس وضعفوه في يحيى بن أبي كثير [4] قال عنه ابن القطان معقبا على تضعيف عبد الحق لحديث به: "....وقال البخاري: ' لم يكن عنده كتاب '. و لم يضره ؛ ذلك فإنه كان يحفظ إلا أنه غلط فيما يروي عن يحيى بن أبي كثير، وكان أيضاً مدلساً. وبالجلمة فلو لم يكن بالحديث إلا هذا لم يكن معلولاً، وإنما علته الكبرى أن راويه عن أبي سعيد لا يعرف من هو..."[5].

- أما رواية **خصيف** فضعيفة يضعف خصيف، فإنه كان يخلط في محفوظه. قال يحيى القطان: كنا تلك الأيام نتجنب حديثه، وما كتبت عنه بالكوفة شيئاً، إنما كتبت عنه بآخره، وكان يضعفه، وكان ابن حنبل أيضاً يضعفه. وقال أبو حاتم: إنه كان رجلاً صالحاً، ولكنه يخلط، وتكلم في سوء حفظه. ووثقه أبو زرعة، ويزداد إلى ضعف خصيف، اضطراب متن هذا الحديث الذي هو من روايته"[6].

---

[1]- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام - (4 / 64)

[2] - المصدر نفسه (3 / 126).

[3] - المصدر نفسه - (4 / 97).

[4] - انظر تهذيب التهذيب 7/ 261.

[5] - بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام - (5 / 258).

[6] - المصدر نفسه - (5 / 275).

- ومما يوضح منهج ابن القطان في الضبط كلامه في مسلم **بن خالد الزنجي** قال: " وذكر من طريق العقيلي عن ابن عباس، أن النبي ﷺحين أمر بإخراج بني النضير من المدينة، جاءه ناس منهم، فقالوا: إن لنا ديونا، فقال: ' ضعوا وتعجلوا '. ثم قال: في إسناده رجل يقال له: علي بن أبي محمد، وهو مجهول، وحديثه غير محفوظ.

هذا نص ما ذكر، وهو كما قال، وعلي بن أبي محمد هذا مجهول[1]، وكذا وقع في كتاب العقيلي: علي بن أبي محمد، وقد قابلت هذا الموضع بالنسخة التي بخط أبي علي الجياني من كتاب العقيلي. ووقع في سنن الدارقطني هذا الحديث، فقال: ' علي بن محمد ' هكذا في كتابي، وكذلك في أصل أبي علي الصدفي الذي بخطه، وذلك مما يؤكد كونه مجهولا.

والذي قصدت بيانه الآن، هو أن هذا الحديث مداره على مسلم بن خالد الزنجي، واضطرب فيه. فقد كان ينبغي أن ينبه أبو محمد على كونه من روايته، فإنه لم يسالمه في أحاديث أعلها به وحده.

وحديث ' سرق ' يقول فيه دائبا: لا يحتج به. والذي أعل به هذا الحديث من الجهل بحال علي بن أبي محمد، أو علي ابن محمد، علة كافية، والأكمل أن ينبه أيضا على أمر مسلم بن خالد، فإنه وإن كان قد وثقه قوم - وهو أحد الفقهاء - فإنه سيئ الحفظ، وتبين بعض سوء حفظه في هذا الحديث، فإنه تلون فيه تلونا نذكر بعضه ليبين أمره. قال العقيلي: حدثنا محمد بن أحمد بن سفيان الترمذي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: حدثنا مسلم بن خالد قال: سمعت علي بن أبي محمد يحدث عن عكرمة عن ابن عباس، أن النبي ﷺ حين أمر بإخراج بني النضير من المدينة، جاءه ناس منهم فقالوا: إن لنا ديونا تحل، فقال: ' ضعوا وتعجلوا '

قال العقيلي: لا يعرف إلا به، وهو مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ. وهكذا نص الخبر عند العقيلي، وأظن أن أبا محمد خاف اختلال لفظة ' تحل ' بسقوط ' لم ' الجازمة، فأسقط اللفظة. وقال الدارقطني: قرئ على أبي القاسم بن منيع وأنا أسمع، حدثكم عبيد الله ابن عمر القواريري، حدثنا مسلم بن خالد، قال: سمعت علي بن محمد، يذكره عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺحين أمر بإخراج بني النضير

[1] - انظر لسان الميزان 262/4.

من المدينة، جاءه ناس منهم، فقالوا إن لنا ديونا لم تحل، فقال: ' ضعوا وتعجلوا '. كذا في النسخة: ' علي بن محمد '، ' و لم تحل ' قال الدارقطني: لا يصح.

حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثنا مسلم بن خالد بهذا. حدثنا الحسين بن إسماعيل، وأبو بكر النيسابوري وآخرون، قالوا: حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا عفيف بن سالم، عن الزنجي بن خالد، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما أمر النبي ﷺ بإجلاء بني النضير، قالوا: يا محمد، إن لنا ديونا على الناس، قال: ' ضعوا وتعجلوا '. هذا رجاله ثقات، إلا ما بمسلم بن خالد الزنجي من سوء الحفظ، ولكن بينه وبين داود بن حصين فيه، رجل، والله أعلم. قال الدارقطني: حدثنا محمد بن عبد الله بن العلاء، حدثنا عبد الله بن أحمد الدورقي، حدثنا عبد العزيز بن يحيى، حدثنا الزنجي بن خالد، عن محمد بن علي بن يزيد بن ركانة، عن داود بن الحصين عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما أراد رسول الله ﷺ أن يخرج بني النضير قالوا: يا رسول الله، إنك أمرت بإخراجنا، ولنا على الناس ديون لم تحل. قال: ' ضعوا وتعجلوا '. قال الدارقطني: مسلم بن خالد ثقة، إلا أنه سيئ الحفظ، وقد اضطرب في هذا الحديث. انتهى كلام الدارقطني. وفيه تثبيج فإن سوء الحفظ يناقض الثقة، وقد كان لازما لأبي محمد سوق هذا الحديث من هذا الطريق، فهو خير مما اختار، فإنه لم يعله بالزنجي بن خالد. ومحمد بن علي بن يزيد بن ركانة من المساتير الذين يقبل أمثالهم، روى عنه ابن جريج، وابن إسحاق، ومسلم بن خالد، فهو خير من علي بن محمد، أو علي بن أبي محمد، وأراه لم يره فلذلك لم يذكره، وإلا فما يؤثر أحد ذلك الحديث من ذلك الطريق على هذا، ولا أقول: إنه صحيح ولكنه أقرب إلى أن يلتفت إليه ويكتب. وقد حصل فيه من اضطراب الزنجي ابن خالد أربعة أقوال: أحدها عن علي بن محمد، عن عكرمة. والثاني: عن علي بن أبي محمد، عن عكرمة. والثالث: عن داود بن الحصين، عن عكرمة. والرابع: عن محمد بن علي بن يزيد بن ركانة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة "[1].

وذكر من طريق أبي داود، عن مسلم بن خالد الزنجي، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: ' خرج رسول الله ﷺ وإذا أناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد ' الحديث. ثم قال: قال أبو داود: ليس هذا الحديث بالقوي. و لم يفسر علته، وهي حال مسلم بن خالد، الملقب بالزنجي، الفقيه، شيخ

[1] – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (3 / 133-131)

الشافعي، كان أبيض، مليحا، وإنما قيل له: الزنجي بالضد. وثقه ابن معين، وضعفه غيره، وفسر بعض من ضعفه ما ضعفه به، وهو أنه منكر الحديث، قاله البخاري وأبو حاتم. وقال الساجي: إنه كثير الغلط، وكان يرى القدر، وكان صدوقا، صاحب الرأي، وفقه "[1].

وهكذا صار ابن القطان في التعليل بالإخلال بالضبط على هذا المنهج الذي يعتمد تفحص الأسانيد، وبحث أوجه الأداء، وتجزئة الضبط إلى درجات ومراتب فمن المتكلم في ضبطه من يصحح له، ومنهم من يحسن حديثه، ومنهم من يرد روايته ورائده في ذلك البحث الجزئي والمقارنة فقط، وهو إذا عرف الرجل بأنه ثقة هان عنده ما عدا ذلك من العيوب وتسامح في كثير مما تشدد فيه غيره، كما رأينا في دفاعه عن رواة اتهموا بما يقتضي رد حديثهم وهذه المرونة في اعتبارات العدالة والضبط ثم اعتماده على البحث الجزئي بدل رد الأحاديث بمجرد الاتهام كل ذلك أعطى كتابه القيمة التي حازها بين المحدثين وأهل التخصص.

[1] – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (3 / 445).

المبحث الخامس- كلامه في رجال الصحيحين.

لا شك أن البخاري ومسلم وقع الإجماع على تمكنهما في نقد الرجال، ثم قبول أحكامهما عليهم فمن زكياه وقبلاه واحتجا به في صحيحهما يعتبر كلام من تكلم فيه غير مؤثر في روايته للحديث وهذا الاعتبار قالوا: من أدخله الشيخان أو أحدهما في كتابه فقد اجتاز القنطرة ولهذا سد المسلمون باب الكلام في رجال الصحيحين " المحتج بهم عندهما والمخرج لهم في الأصول، لأن علماءهم توصلوا بعد البحث الشديد إلى أنه لن يتقدمهما أحد في نقد الرجل ومعرفة ما يقبل حديثه وما يترك قال ابن حجر: " ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راو كان مقتض لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيح فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما"[1].

وأما من أخرجا لهم في المتابعات والشواهد والتعاليق فلهم شأن آخر بالنسبة إلى الضبط فقط، وأما العدالة فلا شك في صدقهم وشمول العدالة لجميعهم ومع ذلك فلا يسمع الطعن في ضبطهم إلا مبين السبب مفسرا بقادح.

هذا ما درج عليه جمهور علماء الأمة، وابن القطان سلك إزاء الصنف الأول وهم المخرج لهم في الأصول عندهما مسلكين: الأول اكتفاؤه بتعديل الرجل لكون الشيخين أوحدهما أخرج له واعتمده، والثاني طعنه في رجال اعتمادهم في الأصول.

ولا شك أن في رجالهما من كثر الاختلاف فيه إلى حد نزول حديثه عن درجة الصحيح إلى درجة الحسن على رأي ابن القطان، وقد امتنع أحدهما عن الاخراج عن بعض من أخرج له الآخر لهذا السبب، كعكرمة مولى ابن عباس الذي لم يرتضه مسلم واعتمده البخاري والسدي المفسر الذي لم يرتضه البخاري واعتمده مسلم، وقد قال الحافظ ابن حجر: " الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون مسلم أربعمائة وبضع وثلاثون رجلا المتكلم فيه بالضعف منهم ثمانون رجلا والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاري ستمائة وعشرون رجلا المتكلم فيه بالضعف منهم مائة وستون رجلا "[2].

---

[1]- فتح الباري - - (1 / 384).

[2] - فتح الباري - ابن حجر - (1 / 11).

والذي انفرد به ابن القطان عن سائر الأئمة هو أنه تكلم فيمن لم يسبق لغيره الكلام فيهم، وضعف أو حسن بهم أحاديث في الصحيحين كهشام بن عروة المجمع عليه وغيره ممن سيأتي التعرض لهم كنماذج.

قال ابن القطان في " باب ذكر أمور جميلة من أحوال رجال يجب اعتبارها، فأغفل ذلك أو تناقض فيه" وهو من أواخر أبواب الكتاب:

"ومما ينبغي أن يحذر في كتابه (أي عبد الحق)، سكوته عن مصححات الترمذي، وما أخرجه البخاري أو مسلم، فإنه قد يكون الحديث منها من رواية من هو عنده ضعيف، أو موضع للنظر إذا كان ما يرويه من عند غير هؤلاء، وكأنه إذا كان ما رواه عند هؤلاء، دخل الحمى، فسلم من اعتبار أحواله، فإذا كان ما يرويه من عند غير هؤلاء وضع فيه النظر. هذا النوع كثير، ننبه على مثل منه، وابحث عنه بنفسك فيما مر في هذا الكتاب، وفيما لم نعرض له من أحاديث كتابه، إما إغفالاً وإما لغرض آخر. فمنها أحاديث أبي الزبير عن جابر، من غير رواية الليث، ومما لم يذكر فيه سماعه. أورد منها من عند مسلم جملة كبيرة، لم يبين أنها من روايته، وهو إذا روى عند غير مسلم، نبه عليه وبين أنها من روايته. وقد قدمنا ذكر ذلك بما يغني عن رده. وكذلك سماك بن حرب، لم يعرض له في شيء مما أخرج من حديثه من عند مسلم. وقد تقدم أيضاً بيان ذلك. وكذلك أحاديث أبي سفيان عن جابر، وإنما هي كما قلنا الآن صحيفة. قال ابن أبي خيثمة: حدثنا أبي، حدثنا ابن عيينة، قال: حديث سفيان عن جابر، إنما هو صحيفة، وعن شعبة مثله.... وكذلك أحاديث كثير من المختلطين، وقد تقدم التنبيه على طائفة منهم، وأن سهيل بن أبي صالح، وهشام بن عروة لمنهم، لأنهما تغيرا، وهو لا يتجنب شيئاً مما يجد لهما، ولا ينبه على كونه من روايتهما إذا كان من عند البخاري أو مسلم، أو [ممن صحح] له الترمذي، وهو مختلف فيه...وكذلك طلحة بن يحيى، ساق له من مسلم حديث قضاء صوم التطوع. وكذلك أحاديث جعفر بن سليمان من عند مسلم، ومصححات الترمذي ، وإبراهيم بن مهاجر حديث: " تأخذين فرصة ممسكة " من عند مسلم. وقد رد من أجله حديث " معاهدة نصارى بني تغلب "، لما لم يكن عند مسلم، وقال: إنه عند بعضهم شبيه بالمتروك.....وكذلك أحاديث معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير، عن جابر، وهي ضعيفة، لم يتجنب منها شيئاً مما ساقه مسلم. وشريك بن عبد الله بن أبي نمر، يحتج به، ولا يعرض له في شيء مما يورد من حديثه من عند مسلم.

من ذلك في الاستسقاء. وفي العلم: "وأنا رسول من ورائي، وأنا ضمام بن ثعلبة "، وفي العلم: " متى الساعة ؟ فبسر في وجهه ". من عند النسائي، وسكت عنه.

وحديث: ' من صلى عليه أربعون ' من مسلم. وقد رد من أجله حديثاً ذكره من المراسيل في الاستسقاء. وقال: إنه لم يكن حافظاً.

وكذلك عمر بن حمزة، أورد له من عند مسلم حديث أبي سعيد في ' نشر الزوج سر امرأته '، وهو ضعيف. كذلك أحاديث عكرمة بن عمار من عند مسلم. وكذلك مصعب بن شيبة في حديث: ' عشر من الفطرة ' وهو ضعيف، سالمة لما كان حديثه عند مسلم.

وقد رد هو من أجله حديثاً لم يروه مسلم، وهو حديث عائشة أن النبي [ ] ' كان يغتسل من أربع ' ذكره أبو داود...ونعيم بن حماد قد ذكر تضعيف الناس له واتهام بعضهم إياه من أجل حديث:

' أعظمها فتنة قوم يقيسون ' الحديث. ومع ذلك فإنه قد سالمه في حديث نقله من عند البخاري، وهو حديث أنس، قال: قال رسول الله ﷺ:

" أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا ' الحديث. فإنه لما ذكره أتبعه أن قال: وصله البخاري في بعض الروايات. لم يزد على هذا ومعناه أن هذا الحديث وقع عند البخاري غير موصل الإسناد إلى ابن المبارك، لكن معلقاً هكذا: وقال ابن المبارك، عن حميد، عن أنس، فذكره ووقع في بعض الروايات: وحدثنا نعيم، قال ابن المبارك.

فعلى هذا يكون موصولاً برواية البخاري له عن نعيم، عن ابن المبارك، فقد كان ينبغي لأبي محمد أن ينبه على أنه من رواية نعيم.

وحديث المقدام بن معد يكرب: ' للشهيد عند الله ست خصال '. فيه نعيم وبقية، و لم يعرض لهما لما صححه الترمذي.

وحديث: ' حذف السلام سنة '. صححه الترمذي، و لم ينبه أبو محمد على أنه من رواية قرة بن عبد الرحمن ابن حيوئيل، وهو منكر الحديث. وأحاديث حرملة بن يحيى من عند مسلم فإنه متكلم فيه. منها حديث ابن عمر في الصلاة على الراحلة. وحديث: ' من سأل الله الشهادة '. وحديث عائشة في صلاته عليه السلام بالليل....

وأحاديث فليح بن سليمان من البخاري. [وسكت عنها كلها، و لم ينبه عليها، ويقتضي] تتبعه هو، أن ينبه على من في إسناده، ولو كان مما أخرج البخاري، أو مسلم... وحديث: ' كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس يقال له: اللخيف أو اللحيف '. لم يعرض منه لأبي بن عباس بن سهل بن سعد لما كان من عند البخاري. وأبي هذا يضعف، لأنه يغرب في الأسانيد والمتون. قال فيه ابن معين، والساجي: ضعيف. وقال العقيلي: لا يتابع.

وحديث: ' رجم ماعز ' من رواية بشير بن المهاجر، وهو عند ابن حنبل منكر الحديث. و لم يعرض له لأن حديثه من عند مسلم، وفي حديثه هذا أن الغامدية صلي عليها وهذا الباب كثير و لم نطل فيه، لأن أكثره قد تقدم التنبيه عليه في باب الأحاديث التي صححها بسكوته عنها"[1].

بعد عرض كلام ابن القطان في رجال الصحيحين على سبيل الاجمال يمكن اقتطاف الأمثلة التالية:

- **النموذج 1**: فليح بن سليمان رمز له الحافظ بن حجر في مقدمة فتح الباري ب ع للجماعة وقال: "فليح بن سليمان الخزاعي أو الأسلمي أبو يحيى المدني ويقال كان اسمه عبد الملك وفليح لقب مشهور من طبقة مالك احتج به البخاري وأصحاب السنن وروى له مسلم حديثا واحدا وهو حديث الإفك وضعفه يحيى بن معين والنسائي وأبو داود وقال الساجي هو من أهل الصدق وكان يهم وقال الدارقطني مختلف فيه ولا بأس به وقال بن عدي له أحاديث صالحة مستقيمة وغرائب وهو عندي لا بأس به قلت لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وبن عيينة وأضرابهما وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق"[2].

فليح هذا اعتبر ابن القطان أحاديثه حسانا لا صحاحا، فقال في باب " مضمن الكتاب على نسق التصنيف".

وذكر: ' إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة '. وهو حسن، لأنه من رواية فليح"[3].

وعبد الحق قد أورد هذا الحديث من عند البخاري عن أبي هريرة وقد قال البخاري " حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح بن سليمان حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة فذكره وربما اعتبر ابن القطان حديث فليح ضعيفا أيضا فقد قال:

فليح بن سليمان، وهو – وإن كان البخاري قد أخرج له – ضعيف، ممن عيب عليه الإخراج عنه، وأراه كان حسن الرأي فيه، فإنه قد تجنب الداروردي، فلم يخرج عنه إلا مقرونا بغيره وهو أثبت عندهم من فليح. قال ابن معين في فليح: ' لا يحتج به، هو دون الدراوردي '. وقال أبو داود: ' ليس بشيء '. روى ذلك عنه الرملي. وقال الساجي: إنه يهم، وإن كان من أهل الصدق. وأضعف ما رمي به ما ذكر

---

[1] – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (5 / 503إلى 513).

[2] – فتح الباري – ابن حجر – (1 / 435).

[3] – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (5 / 653)

عن يحي بن معين، عن أبي كامل: مظفر بن مدرك قال: كنا نتهمه لأنه كان يتناول من أصحاب النبي ﷺ"[1].

وقد اطرد عمل أبي محمد في سكوته عما يروي فليح هذا. فمن ذلك حديث في الحج، في صلاته في الكعبة، بزيادة استقباله بوجهه ما يستقبلك إذا ولجت. ذكره من عند البخاري أيضا. وحديث أبي هريرة: ' إن في الجنة مائة درجة، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، أعدها الله للمجاهدين. هو أيضا عند البخاري من رواية فليح. وحديث ' هل فيكم أحد لم يقارف الليلة ؟ '. هو أيضا من عند البخاري من رواية فليح، عن هلال بن علي، عن أنس. وحديث جابر في الصلاة في الثوب الواحد: ' فإن كان واسعا فالتحف به، وإن كان ضيقا فخالف بين طرفيه '. هو أيضا من عند البخاري من رواية فليح."[2]

النموذج 2- معاوية بن صالح الحمصي الحضرمي قاضي الاندلس (ت158ه) أحد الأعلام اعتمده مسلم وحديثه عند ابن القطان حسن لا صحيح حيث يقول: وإلى هذا فإن معاوية بن صالح مختلف فيه، ومن ضعفه ضعفه بسوء الحفظ. وأبو محمد مترجح فيه ؛ تارة يسكت عن أحاديث هي من روايته ولا يبين ذلك، وتارة يتبعها ذكر اختلافهم فيه كالمتبرئ من عهدته. فالحديث من أجله لو لم يكن فيه مجهول، لا يكون صحيحا بل حسنا.فمن الأحاديث التي أوردها وهي من روايته، و لم يبين ذلك وسكت عنها حديث: ' لا يزال يستجاب لأحدكم ما لم يعجل '. وحديث: ' لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا '. كلاهما من كتاب مسلم، و لم يبين أنهما من رواية معاوية بن صالح."[3]

النموذج 3: سماك بن حرب

قال ابن القطان: في "باب الأحاديث التي أوردها على أنها صحيحة، وهي ضعيفة، ولها طرق أخر صحيحة، أو حسنة، إن شاء الله تعالى. وذكر (عبد الحق) من طريق الترمذي، عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺيقول: ' نضر الله امرأ سمع منا شيئا ' الحديث. وقنع منه بتصحيح الترمذي، و لم ينبه على أنه من رواية سماك بن حرب، وقد تكرر له تصحيح ما يرويه سماك بن حرب في أحاديث. منها

---

[1] – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (4 / 37).

[2] – المصدر نفسه – (4 / 38).

[3] – المصدر نفسه – (4 / 113).

حديث جابر بن سمرة في ' صلاة الظهر إذا دحضت الشمس '. وحديث النعمان بن بشير: ' كان يسوي صفوفنا كأنما يسوي بها القداح '.

ثم ذكر من "صحيح مسلم" ومن سنن أبي داود ومن "سنن النسائي" ومن "سنن الترمذي" ومنها حديث: ' إنكم منصورون، ومصيبون، ومفتوح لكم '. وصححه بتصحيح الترمذي. وأضاف: "فكل هذه الأحاديث، هي عنده مسكوت عنها سكوت المصحح، إلا ما أتبعه تصحيح الترمذي له منها، وذلك الحديث المبدوء بذكره، وهذا الذي فيه: ' إنكم منصورون '. وما منها شيء بين أنه من رواية سماك بن حرب، وأقل ما كان يلزمه فيها بيان كونها من روايته، فقد فعل ذلك في مواضع، ربما ضعف بعضها من أجله.

فمما طعن فيه بكونه من رواية سماك بن حرب، حديث ابن عباس في: ' إن الماء لا يجنب '. ساقه من عند الترمذي، وأتبعه تصحيحه إياه، ثم اعترض هو ذلك بأن قال: سماك يقبل التلقين. وحديث المرأة التي خرجت تريد الصلاة، فلقيها رجل فتجللها فقضى حاجته منها. قال بعده أيضا: سماك يقبل التلقين.

ولما ذكر في البيوع حديث ابن عمر: كنت أبيع الإبل في البقيع، فأبيع بالدنانير، وآخذ الدراهم، وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير، الحديث. أتبعه القول في سماك واستوعب، فحكى فيه الأقوال بالتضعيف بقبول التلقين، واضطراب الحديث، والانفراد بأسانيد لأحاديث لم يسندها غيره، وتبين في ذلك الموضع أنه عنده ضعيف.

فأما الأحاديث التي ذكرها وأتبعها التنبيه على أنها من رواية سماك، من غير تضعيف، اتكالا على ما فسر في هذه. فمنها حديث ابن عباس في الرجل الذي أسلم وأتت امرأته بعده مسلمة. أبرز من إسناده سماكا...

فمثل هذا من فعله هو صواب، فأما سكوته عن الأحاديث سكوت المصحح لها، لا يبين أنها من روايته فخطأ. وإنما هي به إما حسنة وإما ضعيفة ". ثم بين حال سماك بن حرب وأطال في ذلك وانفصل على أن أكثر ما عيب به هو قبول التلقين:

"وهذا أكثر ما عيب به سماك، وهو قبول التلقين، وإنه لعيب يسقط الثقة بمن يتصف به "، ثم قال: "وقد انتهينا إلى ما قصدنا بيانه من أمر سماك، وسكوت أبي محمد عما أورد من حديثه، ومناقضته في ذلك برد بعض رواياته. والله الموفق"[1].

وبالجملة فالأحاديث التي ضعفها أو أحسنها ابن القطان في الصحيحين بالكلام في رواتها كثيرة يمكن الاكتفاء بالنماذج التي تقدمت منها لأخذ فكرة عنها والملاحظ عن كلامه في رجال الصحيحين أنه سلك سبيل التشدد والتعنت، كما لاحظ الحافظ أبو جعفر بن الزبير حيث قال عن كتابه "بيان الوهم والايهام": "وهو من أجل التواليف في بابه وإن كان لا يخلو عن بعض تحامل وتعسف"[2]. وقول الحافظ الذهبي: " إنه تعنت في أحوال رجال فما أنصف" [3]والكمال لله سبحانه وحده.

خاتمة:

تلك محاولة للنظر في جهود ابن القطان الفاسي (ت628ه) في الجرح والتعديل من خلال كتابه " بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام لعبد الحق الاشبيلي. وقد اتضح أن ابن القطان يعد أحد أفذاذ الحفاظ على طريقة المحدثين بما توافرت فيه من المواصفات المطلوبة في هذا الصنف واشتمل عليه من المقومات التي لا توجد في غيره.

ومما تميز به ابن القطان الواقعية: فقد بنى أحكامه على المتيقن وطرح المشكوك، ومن واقعيته أنه لا يجرح بما يحتمل التأويل، ولا يقبل التجريح على الابهام وإن قاله من قاله، ولا يقبل التعديل معمما؛ فقول ابن معين: "شيوخ يمامة ثقات " يعتبر عند القطان لا غيا، ولا يقبل في تعديل كل يمامي، وقول مالك، كل ثقة فهو في كتبه غير مقبول منه هذا التعميم. وكون أبي داود لا يأخذ إلا عن ثقة، لا يعفي الباحث من النظر في شيوخه وتقويمهم وهكذا.

وقد تم التطرق إلى بعض النقط الهامة في الجرح والتعديل منها:

---

[1] – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (4 / 65-41).

[2] – صلة الصلة ص 132.

[3] – تذكرة الحفاظ للذهبي – (4 / 134).

- مذهبه في معرفة الرواة.

وقد بين البحث أن الذي انفرد به ابن القطان في المجهول، قد بناه على أصل انفرد به أيضا.

وأن مجهول العين والحال عنده واحد، وأنه يعبر عن مجهول العين بمجهول الحال حقيقة عرفية عنده، كما يعبر عن المستور الذي روى عنه أكثر من واحد في اصطلاحه بمجهول الحال تجاوزا،

-كما بين البحث أن ابن القطان في العدالة معتدل، وقد تحلى في قوادحها بروح مشرقية مرنة وأظهر أنه يتميز بحاسة نقدية في الرواة كالتي كانت عند النقاد الكبار أمثال الإمام مالك وابن معين وعلي بن المديني والبخاري والدارقطني وأضرابهم إذ ينفذ بمهارة إلى ما خفي من أحوال الرواة فيميز منهم الصادق في حديثه على ما رمي به من صنوف البدع وأنواع المذاهب وأضرب العبث وخوارم المروءة وقد يجرح بالابتداع إذا تجاوز حد الاعتدال وانقلب إلى مغالاة أو دعوة الى المذهب الاعتقادي للراوي. أما الابتداع المجرد عن الغلو والدعوة فابن القطان لا يهتم كثيرا بالابتداع المجرد وخوارم المروءة، ولا يجرح بهما الراوي، ويعل الحديث، إلا إذا انضم اليهما الكذب والاتهام به أو التدليس أو الخطأ الفاحش بل تجده يدافع عن رواة ثبت صدقهم وجرحوا بالابتداع أو خوارم المروءة ويصحح حديثهم.

فابن القطان له مذهب خاص في ألفاظ الجرح المصطلح عليها والتي تؤدى مجملة ولا يقال إنه يتساهل أو يصحح ما اشتمل على ضعيف بل يعتمد على البحث الجزئي المبني على المقارنة والترجيح في كل قول قول.

- كما بين البحث أن ابن القطان صار في التعليل بالإخلال بالضبط على هذا المنهج الذي يعتمد تفحص الأسانيد، وبحث أوجه الأداء، وتجزئة الضبط إلى درجات ومراتب فمن المتكلم في ضبطه من يصحح له، ومنهم من يحسن حديثه، ومنهم من يرد روايته، ورائده في ذلك البحث الجزئي والمقارنة فقط، وهو إذا عرف الرجل بأنه ثقة هان عنده ما عدا ذلك من العيوب وتسامح في كثير مما تشدد فيه غيره، كما رأينا في دفاعه عن رواة اتهموا بما يقتضي رد حديثهم وهذه المرونة في اعتبارات العدالة والضبط ثم اعتماده على البحث الجزئي بدل رد الأحاديث بمجرد الاتهام كل ذلك أعطى كتابه القيمة التي حازها بين المحدثين وأهل التخصص.

والملاحظ عن كلامه في رجال الصحيحين أنه سلك سبيل التشدد والتعنت، كما لاحظ الحافظ أبو جعفر بن الزبير حيث قال عن كتابه "بيان الوهم والايهام": "وهو من أجل التواليف في بابه وإن كان لا يخلو عن بعض تحامل وتعسف"[1]. وقول الحافظ الذهبي: " إنه تعنت في أحوال رجال فما أنصف" [2] والكمال لله سبحانه وحده.

[1] – صلة الصلة ص 132

[2] – تذكرة الحفاظ للذهبي – (4 / 134)

لائحة المصادر والمراجع

– الأحكام الشرعية الكبرى للإمام الحافظ أبي محمد عبد الحق الاشبيلي، تحقيق حسين بن عكاشة أبو عبد الله، سنة النشر: 1422 – 2001

– الأحكام الوسطى من حديث النبي – صلى الله عليه وسلم عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت ٥٨١ ه)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م.

–الأحكام الشرعية الصغرى "الصحيحة" للإمام الحافظ أبي محمد عبد الحق الاشبيلي (ت581ه) تحقيق أم محمد بنت أحمد الهليس مكتبة ابن تيمية القاهرة جمهورية مصر العربية، مكتبة العلم، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م

- بغية الملتمس في تاريخ رجال الاندلس لأحمد بن عميرة الضبي دار الكتاب العربي بمصر.

- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لعلي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى: 628هـ)، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة – الرياض، الطبعة: الأولى، 1418هـ-1997م

- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام للحافظ ابن القطان الفاسي أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك، تحقيق د.الحسين آيت سعيد، دار طيبة الرياض، 1418هـ-1997م.

- تذكرة الحفاظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى 1419هـ- 1998م.

- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح أبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ)، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

- التكملة لكتاب الصلة: محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي ابن الأبار المحقق: معروف، بشار عواد: غير مفهرس، سنة النشر: 1432 – 2011 رقم الطبعة: 1.

- تهذيب التهذيب لشهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدرآباد الدكن – الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٥ - ١٣٢٧ هـ

- الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن – الهند، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م

- الجرح والتعديل في المدرسة المغربية للحديث ابراهيم بن الصديق مطبعة فضالة المغرب 1421ه

- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (ت ١٣٠٤هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧هـ

- شرح ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة، : عبد الرحيم الحسين العراقي زين الدين أبو الفضل تحقيق: محمد بن الحسين العراقي الحسيني: غير مفهرس، الناشر: دار الكتب العلمية.

- الصلة في تاريخ أئمة الأندلس: أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت ٥٧٨ هـ)، عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني [ت ١٣٧٦ هـ] الناشر: مكتبة الخانجي الطبعة: الثانية، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥م.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي: دار المعرفة - بيروت، 1379ه.

- لسان الميزان: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت، الطبعة الثالثة، 1406 – 1986.

- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) تحقيق: نور الدين عتر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

- ميزان الاعتدال في نقد الرجال لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣م.

- هدي الساري مقدمة فتح الباري لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب: المكتبة السلفية – مصر، الطبعة: «السلفية الأولى» ١٣٨٠ هـ.

المحتويات

مقدمة :.....3
المبحث الأول – مذهب ابن القطان في معرفة الرواة : 5
المبحث الثاني– تأصيل ابن القطان في مجهول العين والحال والمستور : 11
المبحث الثالث– قوادح العدالة عنده. 14
أولا– اعتدال مذهب ابن القطان في العدالة : 14
ثانيا– البدعة وخوارم المروءة : 16
ثالثا– الجرح المجمل والجرح المفسر عند ابن القطان : 18
المبحث الرابع– منهجه في التعليل بالإخلال بالضبط. 19
المبحث الخامس– كلامه في رجال الصحيحين. 24
خاتمة :.....30
– مذهبه في معرفة الرواة.....31
لائحة المصادر والمراجع 33